

ڔٷٳۺؙڂؠٳۼؙۿٷڵڗؖؽؗڗ



مُلحق للحريدة الرّسميّة

الثمن ١٢ جنيها

السنة ١٩٦هـ الصادر في يوم الأربعاء ١٩ المحرم سنة ١٤٤٤ الموافق (١٧ أغسطس سنة ٢٠٢٢)



محتويات العدد

, الصفحة	رقم	
٣	قرار رقم ۲۲۸ لسنة ۲۰۲۲	وزارة الإسكان والمرافق
,	٢ قرار رقم ٢١٨ تسته ١٠١١	والمجتمعات العمرانية
77-77	: قراران رقما ۱۲۳۷ و ۱۲۶۳ لـسنة ۲۰۲۲	الهيئة العامة للرقابة المالية
77-77	قرارات توفيق أوضاع جمعيات	محافظة القاهرة
1 1-11	له فرارات توقیق او صاح جمعیات	مديرية التضامن الاجتماعي
	كر ملخص عقد التأسيس والنظام الداخلي	وزارة الزراعة واستصلاح الأراضى
٣٩	لجمعية	قطاع استصلاح الأراضي
٤٢	: إعلانات الوزارات والهيئات والمصالح	إعلانات مختلفة
_	: إعلانات فقد	1.24/ 3.
_	: إعلانات مناقصات وممارسات	
25	: إعلانات بيع وتأجير	7/

قسرارات

وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية قرار وزارى رقم ٤٢٨ لسنة ٢٠٢٢

بتاریخ ۲۰۲۲/۵/۲۶

باعتماد المخطط التفصيلي للمنطقة الثانية بالمرحلة الأولى والمنطقة الثانية بالمرحلة الثانية

وكذا اعتماد تعديل المخطط التفصيلى للمنطقة الثالثة من المرحلة الأولى ضمن مراحل تنمية قطعة الأرض بمساحة ٢٠٥,١٠ فدان بما يعادل ٩٦١٤١٩ الكائنة بمنطقة الجلالة بمركز الضبعة بالساحل الشمالي الغربي

والمخصصة لشركة ستار لايت للتنمية العقارية والسياحية لإقامة مشروع سياحى

والصادر بشأنها القرار الوزارى رقم (٥٤٠) بتاريخ ٢٠٢١/٨/١٦ وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٩ لسنه ١٩٧٩ في شأن إنشاء المجتمعات العمر انية الجديدة ؛

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ و لائحته التنفيذية ؛ وعلى قانون الاستثمار الصادر بالقانون رقم ٧٧ لسنة ٢٠١٧ و لائحته التنفيذية ؛ وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨ لسنه ٢٠٠٦ بتشكيل مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل مجلس الوزراء ؛ وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٩٤ لـسنة ٢٠١٩ بتعيين وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٦١ لسنة ٢٠٢٠ بإعادة تخصيص قطع أراضى كائنة بعدد (٩) مناطق بالساحل الشمالى الغربى بنطاق محافظة مطروح - (الحمام - العلمين - سيدى عبد الرحمن - رأس الحكمة - الضبعة - مرسى مطروح - سيدى برانى - السلوم - النجيلة) لصالح هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وذلك لاستخدامها في إقامة مجتمعات عمرانية جديدة ؟

وعلى القرار الوزارى رقم (٢٣٢) الصادر بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ بـشأن اعتماد القواعد والاشتراطات البنائية المؤقتة لمناطق المخططات التفصيلية بالمدن والمجتمعات العمرانية الجديدة وفقا لأحكام قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية ؟

وعلى القرار الوزارى رقم (٥٣٦) الـصادر بتـاريخ ٢٠٢٠/٧/١٩ باعتمـاد الاشـتراطات التخطيطية والبنائية للمناطق محل القرار الجمهورى رقم ٣٦١ لسنة ٢٠٢٠ ؛

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة الصادر بجلسته رقم (١٤٧) بتاريخ ٢٠٢٠/١٢/٩ باعتماد آليات التعامل والتصرف في الأراضي بالمنطقة الخاضعة لولاية الهيئة بموجب القرار الجمهوري رقم ٣٦١ لسنة ٢٠٢٠ ؛

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة الصادر بجلسته رقم (١٥٣) بتاريخ ٢٠٢١/٥/١٠ بالموافقة على آليات التعامل مع الكيانات القانونية الكائنة بمنطقة القرار الجمهورى رقم ٣٦١ لسنة ٢٠٢٠ بالساحل الشمالي الغربي ؟

وعلى عقد البيع الابتدائى المبرم بتاريخ ٤/٥/١ بين هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة والسادة شركة ستار لايت للتنمية العقارية والسياحية لتخصيص قطعة أرض بمساحة ٨٦١٤١٩م تعادل ٢٠٥,١٠ فدان تحت العجز والزيادة بنشاط سياحى والكائنة محافظة مطروح ؟

وعلى البرنامج الزمنى المقدم من الشركة لتنفيذ مكونات المشروع والمعتمد من الهيئة في ٢٠٢١/٨/٥ ؛

وعلى القرار الوزارى رقم (٥٤٠) بتاريخ ٢٠٢١/٨/١٦ باعتماد المخطط العام لقطعة الأرض بمساحة ٢٠٥،١٠ فدان بما يعدل ٢٠١٤١٩م٢ الكائنة بمنطقة الجلالة بمركز الضبعة بالساحل الشمالى الغربى والمخصصة للسادة شركة ستار لايت المتنمية العقارية والسياحية لإقامة مشروع سياحى والمبرم بشأنها التعاقد المؤرخ في ١٠٢١/٥/٤ وكذا اعتماد المخطط التفصيلي للمنطقة الأولى والثالثة بالمرحلة الأولى والمنطقة الأولى بالمرحلة الثانية من مراحل تنمية المشروع ؛

وعلى الطلب المقدم من السادة شركة ستار لايت للتنمية العقارية والسياحية الوارد برقم (٤٥٦١٩) بتاريخ ٢٠٢٢/٣/٨ بخصوص طلب اعتماد المخطط التفصيلي للمنطقة الثانية بالمرحلة الثانية وكذا اعتماد تعديل المخطط التفصيلي للمنطقة الثالثة من المرحلة الأولى من المشروع ؟

وعلى خطاب الأمانة العامة لوزارة الدفاع الوارد برقم (٤٧٩٣٠) بتاريخ ٢٠٢/٤/٥ المنتهى باستمرار العمل بالموافقة الواردة بكتاب هيئة عمليات القوات المسلحة رقم (٨٤٦٦) بتاريخ ٢٠١٧/٤/١٩ فيما يخص قيد الارتفاع لقطعة أرض (١٨م) من مستوى سطح الأرض ؟

وعلى الإفادة بسداد الشركة للمصاريف الإدارية المستحقة نظير المراجعة الفنية واستصدار القرار الوزارى باعتماد المخطط التفصيلي للمنطقة الثانية بالمرحلة الثانية وكذا اعتماد تعديل المخطط التفصيلي للمنطقة الثالثة من المرحلة الأولى من مراحل تنمية المشروع الواردة بتاريخ ٢٠٢٢/٤/٤ ؟

وعلى كتاب جهاز مدينة الساحل الشمالي الغربي رقم (٤٠١) بتاريخ ٢٠٢/٤/٢٦ مرفقًا به لوحات المشروع بعد المراجعة والتوقيع والإفادة بكامل موقف أرض المشروع ؟

وعلى كتاب قطاع التخطيط والمشروعات رقم (٢٢٩٨٢) بتاريخ ٢٠٢/٥/١٧ والمتضمن الموافقة من الناحية الفنية على طلب الشركة بتعديل استخدام المبنى رقم (١٠) بالمنطقة الأولى بالمرحلة الثانية من المخطط العام للمشروع ليصبح بنشاط فندقى بدلاً من نشاط سكنى مع الالتزام بمسطح المبنى طبقًا للقرار الوزارى رقم ٥٤٠ لسنة ٢٠٢١ ؟

وعلى جدول عدم الممانعة من استصدار القرار الوزارى الموقع من القطاعات والإدارات المختصة بالهيئة ؛

وعلى الموافقة الفنية لقطاع التخطيط والمشروعات بهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وجهاز تتمية الساحل الشمالي الغربي بعد مراجعة المستندات والرسومات المقدمة من السادة شركة ستار لايت المتنمية العقارية والسياحية باعتماد المخطط التفصيلي للمنطقة الثانية بالمرحلة الأولى والمنطقة الثانية بالمرحلة الثانية وكذا اعتماد تعديل المخطط التفصيلي للمنطقة الثالثة من المرحلة الأولى وذلك ضمن مراحل تتمية قطعة أرض بمساحة ٢٠٥،١٠ فدان بما يعادل ٢١٤١٩م الكائنة بمنطقة الجلالة بمركز الضبعة بالساحل الشمالي الغربي والمخصصة لإقامة مشروع سياحي والصادر بشأنها القرار الوزاري رقم (٥٤٠) بتاريخ ٢٠١/٨/١٦ ووفقًا لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم (١٩٥) لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية والقرار الوزاري رقم ٢٠٠١ ولائحته التنفيذية والقرار الوزاري رقم ٢٠٠٠ ولائحته التنفيذية ولوثونا المشروع المسنة ١٠٠٠ ولائحته التنفيذية والوزاري رقم ٤٠٠٠ ولائحته التنفيذية والقرار الوزاري رقم وقبة المتنفيذية والوزاري ولوثون البينة ١٠٠٠ ولائحته التنفيذية والوزاري ولوثون البينة ولفرار الوزاري ولوثون البينة ولوزاري ولوثون ولوثون البينة ولوزاري ولوثون ولوثون البينة ولوزاري ولوثون البينة ولوزاري ولوثون ولوثون

وعلى مذكرة السيد د.مهندس معاون السيد الوزير المشرف على قطاع التخطيط والمشروعات بتاريخ ٢٠٢٢/٥/١٨ والمنتهية بطلب استصدار القرار الوزارى المعروض ؟

قـــرر:

مادة ١ - يعتمد المخطط التفصيلي للمنطقة الثانية بالمرحلة الأولى والمنطقة الثانية بالمرحلة الثانية ، وكذا اعتماد تعديل المخطط التفصيلي للمنطقة الثالثة من المرحلة الأولى ، وذلك ضمن مراحل تتمية قطعة أرض بمساحة ، ٢٠٥،١ فدان بما يعادل ٢٠٥،١٩م الكائنة بمنطقة الجلالة بمركز الضبعة بالساحل الشمالي الغربي والمخصصة لشركة ستار لايت للتنمية العقارية والسياحية لإقامة مشروع سياحي والصادر بشأنها القرار الوزاري رقم (٥٤٠) بتاريخ ٢٠٢١/٨/١٦ ، وذلك طبقًا للحدود الموضحة على الخريطة المرفقة بهذا القرار والعقد المبرم مع الشركة بتاريخ ٢٠٢١/٥/١ ، والتي تعتبر جميعها مكملة لهذا القرار .

مادة ٢ - تلتزم الشركة بعدم عرض وحدات المشروع للحجز أو البيع أو الإعلان عن المشروع للرأى العام إلا بعد موافقة الهيئة ووفقًا للقواعد والضوابط المتبعة في هذا الشأن ، وفي حالة مخالفة ذلك يتم إلغاء هذا القرار واتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة في هذا الشأن .

مادة ٣ - تلتزم الشركة بالتعهد الموقع منها بأنه لـم يـتم البيـع أو التـصرف في أي وحدة مـن وحـدات التعـديل ، وفـي حالـة ثبـوت خـلاف ذلـك يلغـي القرار الوزاري ويعتبر كأن لم يكن ومن حق الهيئة اتخاذ كافة الإجـراءات القانونيـة في هذا الشأن .

مادة ٤ - تلتزم الشركة بالتعهد الموقع منها بأن لا يتم استصدار تراخيص البناء المرحلة الثانية للمشروع إلا بعد الانتهاء من جميع الهياكل الإنشائية على الأقل لجميع مبانى المرحلة الأولى بالمشروع .

مادة ٥ - تلتزم الشركة بالتعهد الموقع منها بأن تكون مناطق الخدمات بالمشروع لخدمة قاطنى المشروع فقط ، وفى حالة التخديم من الخارج يتم إعادة تسمير منطقة الخدمات بواسطة اللجان المختصة بالهيئة .

مادة ٦ - تلتزم الشركة بالاشتراطات البنائية المعمول بها كحد أقصى وبشرط عدم تجاوز قيود الارتفاع المسموح بها من قبل وزارة الدفاع .

عادة ٧ - تلتزم الـشركة بتـصميم وتنفيذ وإنـشاء شـبكات المرافق علـى نفقتها الخاصة .

مادة ٨ - تلتزم الشركة بتقديم الرسومات التنفيذية والمواصفات الغنية لأعمال شبكات المرافق في إطار المخطط المقدم والمساحة المتعاقد عليها والبرنامج الزمني المعتمد لدراستها واعتمادها من الجهات المعنية قبل البدء في التنفيذ وتحت إشراف استشارى المشروع وطبقا لأحكام الكود المصرى لأسس التصميم واشتراطات التنفيذ وعلى مسئولية الشركة واستشارى المشروع.

عادة 9 - تاتزم الشركة بموافاة جهاز المدينة المختص بالمستندات اللازمة لاستخراج التراخيص طبقا لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية ولا يتم استخراج أية تراخيص خاصة بأى مرحلة من مراحل المشروع إلا بعد استكمال تنفيذ أعمال الخرسانة للمرحلة السابقة عليها .

مادة ١٠ - تلتزم الشركة بتنفيذ المشروع على المسلحة الواردة بالمسادة (١) من القرار بعد استخراج التراخيص الواردة بالمادة (٩) من القرار ووفقًا للاستراطات المرفقة والغرض المخصص له الأرض وبمراعاة البرنامج الزمنى المعتمد من الهيئة وتنفيذ كامل المشروع خلال المدة المقررة والتي تنتهى في ٢٠٢٦/٨/١٥

مادة ١١ - تلتزم الشركة بتوفير أماكن انتظار للسيارات طبقًا للـشروط المرفقـة بالقرار والكود المصرى للجراجات وتعديلاته .

مادة 17 - تلتزم الشركة باستخدام أنظمة الطاقة الشمسية على النحو المعمول به حاليًا بالهيئة .

التاريخ نشره ، وعلى جميع الجهات المختصة تتفيذه كل فيما يخصه .

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية أ.د. مهندس/ عاصم عبد الحميد الجزار

الشروط المرفقة بالقرار الوزاري الصادر

باعتماد المخطط التفصيلي للمنطقة الثانية بالمرحلة الأولى والمنطقة الثانية بالمرحلة الثانية ، وكذا اعتماد تعديل المخطط التفصيلي للمنطقة الثالثة من المرحلة الأولى ، وذلك من مراحل تنمية قطعة أرض بمساحة ١٩٤١٩ ٨ ٢ ١٨ ١٨ ٢ فدان الكائنة بمنطقة الجلالة بمركز الضبعة بالساحل الشمالي الغربي والمخصصة للسادة شركة ستار لايت للتنمية العقارية والسياحية لإقامة مشروع سياحي والمبرم بشأنها التعاقد المؤرخ في ١١/٥/٢٠٢ والصادر بشأنها القرار الوزاري رقم (٥٤٠) بتاريخ ٢٠٢١/٨/٢٠٢

مساحة المشروع :

إجمالي مساحة قطعة الأرض المخصصة للمشروع ٢٠٥,١٠ فدان أي ما يعادل 1 ٨٩٦١٤١٩

أولاً - مكونات المشروع :

تبلغ المساحة المخصصة للمبانى (سكنى + فندقى + خدمات) 77,78 فدان بما يعادل 100,78 مرا بما يعادل 100,70 وتمثل نسبة 100,70 من إجمالى مساحة المشروع .

تبلغ المساحة المخصصة للمرافق العامة ٠,٨٣ فدان بما يعادل ٦,٠٠ و٣٤٩٦م٢ وتمثل نسبة (٠,٤١٪) من إجمالي مساحة المشروع .

تبلغ المساحة المخصصة للطرق الداخلية وممرات المشاة والمناطق الخضراء المماحة المخصصة للطرق الداخلية وممرات المشاة والمناطق الخصالي ١٥٨,٩٧ فدان بما يعادل ١٦٦٢٦٨٧,٤١م٢ وتمثل نسبة (٧٧,٥١) من إجمالي مساحة المشروع.

تبلغ المساحة المخصصة للطرق الخارجية (حرم الطريق) ٧,٦٦ فدان بما يعادل (حرم الطريق) ٢,٦٦ فدان بما يعادل ٣,٢١٥ من إجمالي مساحة المشروع.

ثانيا - مراحل تنمية المشروع :

تبلغ مساحة المرحلة الأولى ٩٥,٢٥ فدان بما يعادل ٤٠٠٠٦٦,٨٧ ؛ وتشتمل على المناطق الآتية:

المنطقة الأولى بمساحة ٥٨,١٨ فدان بما يعادل ٢٤٤٣٧٤,٢٢م٢. (تـم اعتماد المخطط التفصيلي لها بموجب القرار الوزارى رقم (٥٤٠) بتاريخ ٢٠٢١/٨/١٦) . المنطقة الثانية بمساحة ٣٣,٢٦ فدان بما يعادل ١٣٩٦٧٥,٨٦مر (محل الاعتماد) المنطقة الثالثة بمساحة ٣٨,١ فدان بما يعادل ١٦٠١٦,٧٨ (محل التعديل)

تبلغ مساحة المرحلة الثانية ١٠٩,٨٥ فدان بما يعادل ١٠٩,١٣ ٢٦١٣٥٢,١٣ و وتشتمل على المناطق الآتية:

المنطقة الأولى بمساحة ٤٧,٠٩ فدان بما يعادل ١٩٧٧٨٨,٦٨ (تـم اعتمـاد المخطط التفصيلي لها بموجب القرار الوزاري رقم "٥٤٠" بتاريخ ٢٠٢١/٨/١٦) .

المنطقة الثانية لمساحة ٦٢,٧٥ فدان بما يعادل ٢٦٣٥٦٣,٤٥م٢. (محل الاعتماد)

ثالثاً - مكونات المرحلة الأولى :

(أ) المنطقة الثانية (محل الاعتماد):

تبلغ إجمالي المساحة المبنية F.P بالمنطقة الثانية بالمرحلة الأولى ٢٠٢٠١٥,١١ أي ما يعادل ٥,٢٤ فدان وتمثل نسبة (١٥,٧٧٪) من إجمالي مساحة المنطقة الثانية ، وتنقسم إلى التالي :

- (أ) مساحة المبانى السكنية (FP) تبلغ ١٨١٧٩,٠١م٢ بما يعادل ٤,٣٣ فدان وتمثّل نسبة (١٣٠٤) من إجمالى مساحة المنطقة الثانية .
- (ب) مساحة المبانى الفندقية (FP) تبلغ ٣٨٣٦,١٠م٢ بما يعادل ٩,٩١ فدان وتمثل نسبة (٢,٧٥٪) من إجمالي مساحة المنطقة الثانية .
- ١- تبلغ مساحة المناطق الخضراء وممرات المـشاة وأعمـال تتـسيق الموقـع
 ١٤,٦٣ تعادل ١٤,٦٣ فدان وتمثل نـسبة (٤٣,٩٨٪) مـن إجمـالى مـساحة المنطقة الثانية .
 - ٢- تبلغ مساحة الطرق الداخلية ٩٦٥٨,٥٩ تعادل ١١,٨٢ فدان وتمثل نسبة (٣٥,٥٥٪) من إجمالي مساحة المنطقة الثانية .
 - ٣- تبلغ مساحة الطرق الخارجية ٢,٥٧٦,٢٧م تعدال ١,٥٧ فدان وتمثل نسبة (٤,٧١) من إجمالي مساحة المنطقة الثانية .

المساحة المخصصة للإسكان والمباني الفندقية بالمنطقة الثانية ضمن المرحلة الأولى:

تبلغ إجمالي المساحة المبنية F.P بالمنطقة الثانية بالمرحلة الأولى ٢٠١٥,١١م أي ما يعادل ٥,٢٤ فدان وتمثل نسبة (١٥,٧٧٪) من إجمالي مساحة المنطقة الثانية ، وتنقسم إلى التالى:

(أ) مساحة المبانى السكنية (FP) تبلغ ١٨١٧٩,٠١م٢ بما يعادل ٤,٣٣ فدان وتمثل نسبة (١٣٠٠٪) من إجمالى مساحة المنطقة الثانية .

				,		مساحة الادوار						
الارتفاع	اجمالي BUA للثماذج السكنية بالموقع العام	BUA للنموذج السكنى	اجمالي مسطحات الدور الارضي بالموقع العام F.P	$\setminus /$	الدور الثالث	الدور الثاني	الدور الاول	الدور الارضي	اجمالي عدد الوحدات بالمشروع	عد الوحدات بالنموذج	عدد تكرار اللموذج بالمشروع	نموذج الوحدة
يدروم +ارضي+ ٣ ادوار	۷۷۰۰,۹۸	7077,49	1975,78	$ \setminus / $	440,44	770,11	۸۰٤,٦٣	711,01	1)	٦	٣	11
ارضي + أول + ثاني	V£Y1,.£	714,67	*717,A£	\ \	.,	171,19	197,17	8.1,.4	1 7	. 1	17	۱۳
ارضي + اول	1444,11	£ 7 A , 7 F	1 £ A F , V 9	٨	٠,٠٠	٠,٠٠	117,17	711,97	٧	١	٧	16
ارضي فقط	177.7.	£ . V, 0 0	174.,4.	/\	.,	٠,٠٠	٠,٠٠	£ . V,00	1	١	ŧ	10
يدروم + ارضي + اول + ثاني	****,A*	£ ¥ 1,4 A	1044,86	$ / \rangle$	v,	107,49	177,40	197,77	٨	١	۸	13
بدروم + ارضي + اول + ثانی	****	44.44	1766,1.	/ \	٠,٠٠	147,44	117,70	176,61	1	١	١.	۱۷
يدروم + ارضي + اول + ثاني	T17A,TV	840,98	1119,19	\backslash	.,	117,77	117,70	171,11	٩	١	٩	۱۸
<u> </u>		الدور الثالث	الدور الثاني	الدور الأول	الدور الارضي المرتفع	الدور الارض <i>ي</i> المنخفض						
ارضي+ ۳ ادوار	*****	****9,9.	0000,97	7977,77	\$7.00,88	\$4144	£ 477, V 0	0010,97	7.4	VY	,	19
	07117,71		14174,.1				•		11.	ئي	الاجما	

ب. مسلحة المبانى الفندقية (FP) تبلغ ٣٨٣٦,١٠ م٢ بما يعادل ٩٠,٠ فدان وتمثل نسبة ٢,٧٥٪ من إجمالي مسلحة المنطقة الثانية ، وفقاً لجدول النماذج التالي :-

				ادوار	مساحة اا				
الارتفاع	اجمالي BUA بالموقع العام	اجمالي FP بالموقع العام	الثالث	الثاني	الاول	الارضى	عد الغرف بالمبنى	مسطح الأرض	
يدروم+ ارضي + ۳ أدوار	10711,11	*A**;1.	TAT1,1.	7 877,1.	7 8 7 7,1.	4441,1.	۸۰,۰۰	909.,77	فندق منطقة خدمات ٢
	10711,11	4441,1.4					۸.		الاجمالي

(ب) المنطقة الثالثة:

١- تبلغ إجمالى المساحة المبنية F.P بالمنطقة الثالثة بالمرحلة الأولى 7٦٥م
 أى ما يعادل ٠,١٥ فدان وتمثل نسبة (٣,٩٠٪) من إجمالى مساحة المنطقة الثالثة .

٢- تبلغ مساحة المناطق الخضراء وممرات المشاة شامل حرم الطريق
 ١,٠٧ تعادل ١,٠٧ فدان وتمثل نسبة (٢٧,٩٤٪) من إجمالي مساحة المنطقة الثالثة .

٣- تبلغ مساحة الطرق الداخلية وأماكن انتظار السيارات ٢٠,٧٨م٢ معادل ١,٧٧ فدان وتمثل نسبة (٤٦,٣٣٪) من إجمالي مساحة المنطقة الثالثة .

3 - تبلغ مساحة المرافق العامة 7,793م تعادل 7,47 فدان وتمثل نسبة (71,47) من إجمالي مساحة المنطقة الثالثة .

المساحة المخصصة للمباني الخدمية بالمنطقة الثالثة ضمن المرحلة الأولى:

تبلغ إجمالى المساحة المبنية F.P بالمنطقة الثالثة بالمرحلة الأولى 770م أى ما يعادل 1,000 فدان وتمثل نسبة (٣,٩٠٪) من إجمالى مساحة المنطقة الثالثة ، وفقًا لجدول النماذج التالى:

				مساحة الادوار			
اجمالي BUA بالموقع العام	للميني BUA	اجمالي FP بالموقع العام	الثاني	الاول	الارضى	عدد البلوكات	رقم المبئى
1 4 4 0	1440	110	140	110	140	١	سكن العاملين
1 4 4 0		140					الاجمالي
17	14	70.	•	10.	10.	١ ،	محطة تحلية
Yto	710	Yto	•	,	Vio	١	محطة المعالجة
1.77	1.77	1.77	•		1.77	١ ١	خزان ۱
1.77	1.77	1.77		•	1.77	1	ځزان ۲
40	70	40			70	١	غرفة مضخات
1111		7197					الاجمالي
1.41		1713	الإجمالي				

رابعًا - مكونات المرحلة الثانية :

المنطقة الثانية (محل الاعتماد):

۱- تبلغ إجمالي المساحة المبنية F.P بالمنطقة الثانية بالمرحلة الثانية المساحة المبنية ، أي ما يعادل ۱۲,۰۶ فدان وتمثل نسبة (۱۹,۲۰٪) من إجمالي مساحة المنطقة الثانية ، وتنقسم إلى التالي :

- (أ) مساحة المبانى السكنية (FP) تبلغ ٣٥٦٥١,٠٢م٢ بما يعادل ٨,٤٩ فدان وتمثل نسبة (١٣,٥٣٪) من إجمالي مساحة المنطقة الثانية .
- (ب) مساحة المبانى الفندقية (FP) تبلغ ١٣٢٢٣,٧٤م٢ بما يعادل ٣,١٥ فدان وتمثل نسبة (٥,٠٢) من إجمالي مساحة المنطقة الثانية .
- (ج) مساحة المبانى الخدمية (FP) تبلغ ٢٠١٧٠٢,١١م٢ بما يعادل ٠,٤١ فدان وتمثل نسبة (٠,٤٠٪) من إجمالي مساحة المنطقة الثانية .

٢- تبلغ مساحة المناطق الخضراء وممرات المـشاة وأعمـال تنـسيق الموقـع
 ٣١,٦٧ م٢ تعادل ٣١,٦٧ فدان وتمثل نسبة (٥٠,٤٦) مـن إجمـالى مـساحة المنطقة الثانية .

٣- تبلغ مساحة الطرق الداخلية وأماكن انتظار السيارات ٥٥٧٧٥,٢٥م تعادل ١٣,٢٨ فدان وتمثل نسبة (٢١,١٦٪) من إجمالي مساحة المنطقة الثانية .

٤- تبلغ مساحة الطرق الخارجية ٢١٧٠٥,٨١م٢ تعادل ٥,١٧ فدان وتمثل نسبة (٨,٢٤٪) من إجمالي مساحة المنطقة الثانية .

٥- تبلغ مساحة محطة الكهرباء ٢٥٠١,٢٠م٢ تعادل ٠,٦٠ فدان وتمثل نسبة (٠,٩٥٪) من إجمالي مساحة المنطقة الثانية .

المساحة المخصصة للإسكان والمبانى الفندقية والخدمية بالمنطقة الثانية ضمن المرحلة الثانية:

تبلغ إجمالى المساحة المبنية F.P بالمنطقة الثانية بالمرحلة الثانية تمامره المرادة الثانية ، أى ما يعادل ١٢,٣٤ فدان وتمثل نسبة (١٩,٦٦٪) من إجمالى مساحة المنطقة الثانية ، وتنقسم إلى التالى :

(أ) مساحة المبانى السكنية (FP) تبلغ ٣٥٦٥١,٠٢م٢ بما يعادل ٨,٤٩ فدان وتمثل نسبة (١٣,٥٣٪) من إجمالى مساحة المنطقة الثانية ؛ وفقا لجدول النماذج السكنية بالمنطقة الثانية بالمرحلة الثانية :

						مساحة الادوار		,				
الارتقاع	اجمالي BUA للنماذج السكنية بالموقع العام	BUA للنموذج السكلى	اجمالي مسطحات الدور الارضي بالموقع العام F.P		الدور الثالث	الدور الثاني	الدور الاول	الثور الارضي	اجمالي عدد الوحدات بالمشروع	عد الوحدا ت باللموذ	عدد تكرار النموذج بالمشروع	نموذج الوحدة
بدروم + ارضی+ ۳ ادوار	1444,44	Y077,99	**. ٧,٧1	$ \setminus / $	77,017	770,11	۸،٤,٦٣	711,01	۲,	١	•	14
ارضي + اول + ثاني	11729,98	114,44	٥٧٢٠,٣٣	1 V I	1,11	178,19	198,13	**1,.4	19	١	11.	18
ارضي + اول	A44Y,A#	£ YA, Y#	£ £ 0 1 , 4 V		*,	1,11	111,11	111,47	*1	,	٧١.	16
ارضى فقط	01,4870	1.4,00	01,4070	1 / \	.,	1,11	1,11	£ . Y,00	14 .	1	۱۳	10
يدروم + ارضى + اول + ثانى	11799,27	\$41,44	198.,40		1,11	104,79	177,70	197,18	. 40	١	40	13
بدروم + ارضی + اول + ثاثی	1111,01	۳۸۰,۹۳	`^^,^^	/ \	.,	1 £ 17,77	117,40	171,11	٧	١	٧	۱۷
	, s			الدور الثالث	الدور الثاني	الدور الاول	الدور الارضي المرتفع	الدور الارضي المنخفض				
ارضي+ ۳ ادوار	1 109,49	*****	11171,46	7977,47	\$780,77	£814,.9	£ 177, V 0	00A0,9 Y	166	٧٧	٧	19
	441.1,10		40101,.4						404		الاجمالي	

ب. مساحة المبانى الفندقية (FP) تبلغ ١٣٢٢٣,٧٤م٢ م٢ بما يعادل ٣,١٥ فدان وتمثل نسبة ٥,٠٠٪ من إجمالي مساحة المنطقة الثانية ، وفقًا لجدول النماذج التالي :-

***************************************				الادوار	مساحأ				
الارتفاع	اجمالي BUA بالموقع العام	اجمالي FP بالموقع العام	الثالث	الثاني	الاول	الارضى	عدد الغرف بالمبنى	مسطح الارض	
بدروم+ ارضي + ۳ ادوار	44014,08	019.,9.	٥٨٩٠,٩٠	٥٨٩٠,٩٠	٥٨٩٠,٩٠	٥٨٩٠,٩٠	444,	11444,41	فندق منطقة خدمات ؛
بدروم+ارضي + ۳ أدوار	19771,79	٧٣٣٢,٨٥	۷۳۳۲,۸۰	444,40	4444,40	۷۳۳۲,۸۵	7\$1,11	18777,17	التجاري الفندقي - منطقة خدمات ١
	04441,44	17777,75					£7.h		الاجمالي

ت. مساحة المبانى الخدمية (FP) تبلغ ١٩٠١/١م٢ بما يعادل ٤٠,١ فدان وتمثل نسبة ٠,١٥٪ من إجمالي مساحة المنطقة الثانية ، وفقاً لجدول النماذج التالي :-

				الادوار	مساحة			
الارتفاع	اجمالي BUA بالموقع العام	اجمالي FP بالموقع العام	الثالث	الثاني	الاول	الارضى	مسطح الارض	
ارضي + ٣ أدوار	14.4,66	14.4,11.	14.4,11	14.7,11	17.7,11	14.1,11	\$ 700,71	اداري - تجاري - ترفيهي-منطقة الخدمات ۳ Clubhouse
	٦٨٠٨,٤٤	17.7,11						الاجمالي

جدول المسطحات المستخدمة بالمرحلة الاولى والثانية (مناطق الاعتماد):

	* **		3	لة بمناطق الاعتما	لمحات المستخدم	المسد				
الاجمالي		علة الثانية	المرد				لمرحلة الاولي	ı		المرطلة
		قة الثانية	المنط		المنطقة الثالثة		المنطقة الثانية			اسم المنطقة
	الاجمالي	اداري - تجاري - ترفيهي	فندقي	سكلئ	الاجمالي	خدمی	الإجمالي	فندقي	سكنى	نوعية المبانى
V4117,44	9.047,44	14.4,11	17777,78	40101,14	770,	770,	77.10,11	7 877,1•	14179,+1	FP
.774177,79	1044.0,.4	٦٨٠٨,٤٤	97,37470	941.1,70	1440,	1440,	14444,11	10466,61	04184,41	BUA
964	YYY .	•	474	409	,	,	77.	۸۰	14.	عدد لوحدات

جدول الأرصدة والمستغل على مستوى المشروع:

	جدول الأرصدة والمستغل لكامل المشروع								
المسطحات المبنية BUA م٢	مسطح الدور الأرضى F.P م	4.0							
017.01, 2.	1777777	الحد الأقصى المسموح به بكامل المشروع							
10.750,	Λέλτν,	المستغل بمناطق الاعتماد (منطقة أولى بالمرحلة الأولى ، ومنطقة أولى بالمرحلة الثانية) طبقاً للقرار الوزارى رقم ٥٤٠ لسنة ٢٠٢١							
***************************************	VYY17,4A	المستغل بمناطق الاعتماد (منطقة ثانية وثالثة بالمرحلة الأولى ، ومنطقة ثانية بالمرحلة الثانية)							
۱۳۷۹۳۸,۷۱	18199,87	المتبقى المستقبلي (كحد أقصى)							

الاشتراطات التخطيطية والبنائية للمتشروع السياحي وفقًا للقترار التوزاري رقم ٥٣٦ لسنة ٢٠٢٠ :

١- الكثافة البنائية ونسبة الإشغال:

يجب ألا تزيد نسبة أقصى إشغال للأرض على (٢٠٪) من إجمالي مساحة الموقع (نسبة مجموع مسطحات الأدوار الأرضية للمباني إلى إجمالي مساحة موقع المشروع).

٢- الارتفاع وكثافة البناء:

يتم التعامل باستخدام قاعدة الحجوم (معامل مسطحات الأدوار بحيث لا يزيد هذا المعامل على (٠,٦) محسوبًا لكامل مساحة الموقع ، وفي جميع الأحوال لا يتجاوز ارتفاع أي مبنى الحد الأقصى الصادر من هيئة عمليات القوات المسلحة .

٣- خط البناء والارتداد:

يجب ترك ردود جانبية من جانبي قطع أراضي المنتجعات بما لا يقل عن (١٠م) من كل جانب لا يسمح فيها بالبناء ، وتستغل في إنشاء مسارات وطرق عامة تؤدي الشاطئ .

٤- الاستغلال السياحي:

يجب أن يشتمل المشروع على منشآت سياحية فندقية (فندق - شاليهات فندقية - شقق وغرف فندقية وما في حكمها ... إلخ) بنسبة لا تقل عن (٥٠٪) من إجمالي عدد الوحدات بالمشروع .

٥- الطابع المعمارى:

تكون المبانى ذات طابع معمارى موحد على أن يكون التشطيب الخارجى مجمله باللون الأبيض الناصع أو الأحجار المحلية ذات درجات اللون البيج ، وجميع الأعمال الخشبية (أبواب - شبابيك - بلكونات - أسوار - حواجز خشبية - برجولات)

يمكن دهانها باللونين اللبنى أو الأزرق بجميع مشتقاتهما ودرجاتهما المختلفة كما يمكن ترك جميع الأعمال الخشبية الخارجية في المبنى الواحد بلون الخشب الطبيعي مع دهانه بالمواد المانعة للرطوبة ثم دهانه بالورنيش الخاص بالأخشاب.

٦- الأسوار :

لا يزيد ارتفاع الأسوار الخارجية المحيطة بالمنتجع السياحي على ١٠ محيث لا يزيد ارتفاع الجزء المصمت للسور على ١٠ سم، وبحيث يكون باقى الارتفاع من مواد يمكن الرؤية من خلالها (دعامات خشبية بينها فراغات حديد مشغول – سياج من النباتات غير الكثيفة لا يحجب الرؤية من خلالها) أو حسب ما يتراءى للمصمم بحيث يعطى الشفافية المطلوبة وإظهار مسطحات خضراء تعمل على إثراء القيمة البصرية للموقع.

٧- أماكن انتظار السيارات:

يجب توفير أماكن انتظار سيارات لكافة الأنشطة طبقا للكود المصرى للجراجات وتعديلاته.

٨- تتويهات عامة:

تلتزم الشركة بأن تكون مناطق الخدمات لخدمة المشروع فقط ، ولا يكون لها تخديم من الطرق الخارجية وفي حالة التخديم من الطرق الخارجية أو استخدامها من غير قاطني وحدات المشروع يتم تسعير الخدمات بواسطة اللجان المختصة بالهيئة بعد موافقة الجهات المعنية .

 فى حالة التصميم الحضرى للفيلات أو العمارات: الردود الأمامية ٣م بالنسبة للفيلات، ٤م بالنسبة للفيلات، ٤م بالنسبة للغمارات - الردود الخلفية ٤م بالنسبة للفيلات والعمارات.

يسمح بإقامة دور بدروم أسفل المبانى السكنية والخدمية واستخدامه كجراجات وبالأنشطة المسموح بها في دور البدرومات .

يسمح بإقامة غرف أسطح بالمبانى السكنية تستخدم كغرف خدمية وبمساحة مبنية لا تزيد على (٢٥٪) من المسطح المبنى بالدور الأرضى ولا تشكل في مجموعها وحدة سكنية .

في حالة ترك ممر داخل البلوك السكني لا يقل عن ٤ أمتار .

بالنسبة لقطع الأراضى الخدمية فإنه يتم تحديد عناصر الخدمات بالمشروع وفقًا لرؤية المستثمر ، الحد الأقصى للبناء على قطعة الأرض (٤٠٪) من إجمالى المساحة المخصصة ويستثنى من ذلك: (٢٠٪ ناد اجتماعى - ١٠٪ الأنشطة الترفيهية - ٥٪ نوادى رياضية) ، على أن لا تزيد النسبة البنائية (للإسكان - الخدمات) بكامل أرض المشروع على (٢٠٪) .

يتم ترك ردود (٦م) داخل حدود قطع أراضي الخدمات .

يسمح بإقامة غرف خدمات بدور الـسطح بالمبانى الخدمية بمـساحة (١٠٪) من المسطح المبنى بالدور الأرضى .

بالتفويض عن الشركة السيد/ إسلام إبراهيم صديق

الاشتراطات العامة

1- لا تزيد نسبة أقصى إشغال للأرض على (٢٠٪) من إجمالى مساحة المشروع ، ولا يزيد معامل الاستغلال بقطعة الأرض على (٠,٦) ، وفي جميع الأحوال لا يتجاوز ارتفاع أي مبنى الحد الأقصى الصادر من هيئة عمليات القوات المسلحة .

٢- لا يجوز إقامة أية منشآت في مناطق الردود .

٣- مرافق الخدمات بدور السطح: هي الملحقات التي بنيت أعلى سطح البناء مثل آبار السلالم والخزانات والغرف الخدمية التي لا تكون في مجموعها وحدة سكنية بل تكون تابعة في استعمالها لباقي وحدات البناء المقفلة المصرح بها على أن لا تزيد في مجموعها على (٢٠٪) من مسطح الدور الأرضى للمباني السكنية، وفقًا للمادة (١٠٤) من اللائحة التنفيذية لقانون البناء الموحد الصادر برقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ وتعديلاتها، و(١٠٪) للمباني الخدمية من مسطح الدور الأرضى لتلك المباني وفقًا لاشتراطات الهيئة.

٤- تاتزم شركة ستار لايت النتمية العقارية والسياحية بتزويد أرض المشروع
 بكافة المرافق الداخلية المطلوبة مع الحصول على الموافقات المقررة بذات الخصوص
 ويحظر صرف المياه أو المخلفات والقمامة في مياه البحر .

٥- تتولى الشركة تصميم وتنفيذ وإنشاء شبكات المرافق (الصرف الصحى، مياه الشرب، محطات التحلية، الكهرباء، والاتصالات) على نفقتها الخاصة، وذلك بعد اعتماد مخططات تلك الشبكات من الجهات المعنية وتحت إشراف استشارى المشروع على أن يتم التصميم والتنفيذ طبقًا لأحكام الكود المصرى لأسس التصميم واشتراطات التنفيذ وعلى مسئولية الشركة واستشارى المشروع.

7- تتولى الشركة على نفقتها الخاصة تنسيق الموقع من ممرات وشبكة الرى و أعمدة الإنارة الداخلية لممرات المشاة وتنفيذ البردورات والأرصفة والتبليطات والزراعة والتشجير والأعمال الصناعية والتكسيات وخلافه .

٧- تتولى الشركة على نفقتها الخاصة تنفيذ الطرق الداخلية ورصفها طبقًا للرسومات والمواصفات المعتمدة من الهيئة مع ربط الطرق الداخلية بالطرق الرئيسية .

٨- تلتزم الشركة بالسماح لمهندسى الجهاز بمتابعة التنفيذ وإجراء التفتيش الفنى للشتراطات البنائية والترخيص الصادر للمبانى وكذا التفتيش الفنى واعتماد العينات الخاصة بشبكات المرافق وفقًا للمواصفات والرسومات المقدمة من الشركة والمعتمدة من الهيئة وجهاز المدينة .

9- تتولى الشركة على نفقتها الخاصة صيانة الأعمال الموضحة في الفقرات (٥، ٦، ٧) .

١٠ - تلتزم الشركة بتقسيم تراخيص المشروع إلى مرحلتين بما يتفق مع قيد الارتفاع الحالى (١٤/١٩٤١٩) طبقًا لخطاب الأمانة العامة لوزارة الدفاع رقم (١٤/١٩٤١٩) بتاريخ ٢٠٢٢/٣/٣١


١١- تلتزم الشركة بتنفيذ المشروع خلال المدة الواردة بالتعاقد .

١٢ - تلتزم الشركة بتوفير مواقف انتظار سيارات للإسكان والخدمات طبقًا للكود المصرى للجراجات وتعديلاته.


۱۳ – يتم الالتزام بنصوص قانون البناء الموحد رقم ۱۱۹ لـسنة ۲۰۰۸ و لائحته التنفيذية وتعديلاتهما ، والقرار الوزاري رقم ۵۳٦ لسنة ۲۰۲۰

طرف ثان بالتفويض عن الشركة السيد/ إسلام إبراهيم صديق

طرف أول معاون وزير الإسكان المشرف على قطاع التخطيط والمشروعات د. مهندس/ وليد عباس عبد القوى



1 () - () A > 2



الهيئة العامة للرقابة المالية

قرار رقم ۱۲۳۷ لسنة ۲۰۲۲

بتاريخ ٢٠٢/٧/١٩ بشأن اعتماد تعديل لائحة النظام الأساسي لصندوق العطاء لضباط الأمن المركزى

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٤ لسنة ١٩٧٥ بإصدار قانون صناديق التأمين الخاصة و لائحته التنفيذية وتعديلاتها ؟

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر والائحته التنفيذية وتعديلاتهما ؟

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية ؛

وعلى قرار الهيئة المصرية للرقابة على التأمين رقم ٣١ لـسنة ١٩٩٥ بقبول تسجيل صندوق العطاء لضباط الأمن المركزي برقم (٥٥٢) ؛

وعلى لائحة النظام الأساسي للصندوق وتعديلاتها ؟

وعلى محضر اجتماع الجمعية العمومية غير العادية للصندوق المنعقدة في ٢٠٢٢/٤/٢٣ بالموافقة على تعديل بعض مواد لائحة النظام الأساسي للصندوق ابتداءً من ٢٠٢٢/٧/١ فيما عدا الغاء الفقرة (د) من البند (٧) من المادة (٨) فيسرى ابتداءً من ٢٠٢٢/٨/١ ؛

وعلى محضر اجتماع لجنة فحص ودراسة طلبات الترخيص بإنشاء صناديق تأمين خاصة جديدة وطلبات تعديل أنظمتها الأساسية المشكلة بقرار رئيس الهيئة رقم ١١٩٤ لسنة ٢٠٢٠ بالتمرير في ٢٠٢٢/٦/٢٧ بالموافقة على اعتماد التعديل المقدم من الصندوق المذكور ؟

وعلى مذكرة الإدارة المركزية للإشراف والرقابة على صناديق التأمين الخاصة بالهيئة المؤرخة ٢٠٢٢/٧/١٧ ؛

قــــرر :

عادة ١ - أولاً – يستبدل بنصوص البند (ب) من المادة (١) من الباب الأول (بيانات عامة) والفقرة الأخيرة من البند (٢/ب) والبند (٣) من المادة (٥) من الباب الثانى (شروط العضوية والاشتراكات) والبنود (١، ٢، ٤/ب، ٥، ١٠) والفقرة الأخيرة من البند (٧) وعنوان البند (١٥) من المادة (٨) من الباب الثالث (المزايا) النصوص التالية :

الباب الأول - (بيانات عامة):

مادة (١) :

(ب) عنوان الصندوق:

طريق القاهرة / السويس - بجوار معسكر تدريب قوات الأمن بالقاهرة .

الباب الثاني - (شروط العضوية والاشتراكات):

مادة (٥):

٢- الاشتراك الشهرى ورسم العضوية كما يلى:

(ب) رسم العضوية:

تحسب كسور السنة للشريحة العمرية الأعلى .

"- موارد سنوية بحد أدنى خمسة عشر مليون جنيه ويشترط لاستحقاق كامل الميزة التأمينية تحقيق هذه الموارد بالكامل عن السنة السابقة وفى حالة عدم تحقيقها أو عدم تحقيق جزء منها يتعين على مجلس إدارة الصندوق وقف صرف المزايا التأمينية فورًا وإعداد دراسة اكتوارية بفحص مركزه المالى واعتمادها من الهيئة فى ضوء الموارد المحققة وقد تنتهى هذه الدراسة إلى تخفيض المزايا أو زيادة الاشتراكات أو كليهما معًا اعتبارًا من تاريخ وقف صرف المزايا التأمينية .

ويتم تحديد نصيب العضو من صافى الموارد السنوية لأى سنة مالية بخارج قسمة اشتراكات العضو السنوية المسددة على إجمالي الاشتراكات السنوية للأعضاء مضروبًا في صافى الموارد السنوية المستهدفة.

الباب الثالث - (المزايا):

مادة (۸):

تصرف المزايا التأمينية في الأحوال المبينة فيما يلي:

١ - عند انتهاء خدمة العضو لإحالته للتقاعد :

(أ) في حالة الإحالة للتقاعد اعتبارًا من رتبة لواء:

١- بالنسبة للعضو المؤسس:

يؤدى الصندوق للعضو ميزة تأمينية بواقع مائة وثلاثين ألف جنيه .

٢- بالنسبة للعضو غير المؤسس:

يؤدى الصندوق للعضو ميزة تأمينية بواقع خمسة آلاف جنيه وذلك عن كل سنة اشتراك في الصندوق بحد أقصى الميزة المستحقة للعضو المؤسس.

(ب) في حالة الإحالة للتقاعد قبل رتبة لواء:

١- قبل رتبة عقيد سنتان:

يرد للعضو كافة مدفوعاته بالإضافة إلى (٨٪) من قيمتها .

٢- اعتبارًا من رتبة عقيد سنتين:

تحسب للعضو مستحقاته وفقًا للبند (١/أ) من ذات المادة على أن تصرف بنسبة (٨٨٪) من قيمتها وتزاد (٢٪) من قيمتها عن كل سنة خدمة تزيد بعد انقضاء سنتين في رتبة العقيد وبحد أقصى (٩٨٪) من الميزة .

٣- في حالة الإحالة للتقاعد لبلوغ سن التقاعد القانونية (٦٠ سنة) قبل انقضاء سنتين في الخدمة في رتبة عقيد (تشمل كافة الرتب أقل من عقيد):

يعامل معاملة انتهاء خدمة كعقيد سنتين أى تحسب للعضو مستحقاته وفقًا للبند (١/أ) من ذات المادة على أن تصرف بنسبة (٨٢٪) من قيمتها .

٢- في حالة انتهاء الخدمة بسبب العجز الكلى المستديم:

يؤدى الصندوق للعضو ميزة تأمينية بواقع مائة وثلاثين ألف جنيه وذلك مهما كانت مدة اشتراكه بالصندوق أو نوع عضويته .

٤- في حالة انتهاء خدمة العضو بنقله خارج الأمن المركزي مع استمرار خدمته بوزارة الداخلية:

(ب) إذا كانت مدة اشتراك العضو بالصندوق سبع سنوات فأكثر:

يكون من حق العضو الاستمرار بالتمتع بكافة مزايا الصندوق مقابل استمراره في سداد كافة الاشتراكات المحددة بالنظام.

٥ - في حالة انتهاء الخدمة بسبب الاستقالة من هيئة الشرطة:

فى حالة انقضاء سنتين فى الخدمة فى رتبة عقيد فأعلى يعامل العضو معاملة الإحالة للتقاعد ، وفى الرتب الأقل من عقيد سنتين يرد للعضو كافة مدفوعات بالإضافة إلى (٨٪) من قيمتها .

٧ - يؤدى الصندوق للعضو ميزة تأمينية جديدة في حالة ترقيته وهي كما يلي:

ولا تستحق علاوة الترقية إلا بعد مرور أربع سنوات كاملة اشتراك بالـصندوق ، على أن يقدم طلب الصرف اعتبارًا من أول أكتوبر من كل عام وحتى نهايـة يوليـو من كل عام .

١٠ - الميزة الإضافية:

- (أ) في حالة انتهاء الخدمة في رتبة لواء تصرف ميزة إضافية بواقع (٢٪) من قيمة ميزة نهاية الخدمة الخاصة به وذلك عن كل سنة اشتراك في رتبة اللواء .
- (ب) فى حالة انتهاء الخدمة بالإحالة للمعاش من قطاع الأمن المركزى يتم صرف ميزة إضافية بواقع (١٥٪) من قيمة ميزة نهاية الخدمة الخاصة بالعضو على الانتقل مدة الاشتراك بالصندوق والخدمة بقطاع الأمن المركزى عن ٢٠ عامًا .

(ج) في حالة نقل العضو خارج قطاع الأمن المركزي عقب الترقية لرتبة اللواء العامل وانتهاء خدمته بالإحالة للمعاش من خارج قطاع الأمن المركزي يتم صرف ميزة إضافية بواقع (١٥٪) من قيمة ميزة نهاية الخدمة الخاصة بالعضو على ألا تقل مدة الاشتراك بالصندوق والخدمة بقطاع الأمن المركزي عن ٢٠ عامًا.

١٥ - في حالة انتهاء الخدمة بسبب الوفاة:

.....

ثانيًا – إلغاء الفقرة (د) من البند (۷) والبندين (۸، ۹) من المادة (۸) من الباب الثالث (المزايا).

عادة ٢ - تسرى هذه التعديلات ابتداءً من التاريخ الذى قررته الجمعية العمومية للصندوق باجتماعها السالف الإشارة إليه .

مادة ٣ - يُنشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ النشر ، وعلى الجهات المعنية تنفيذه .

رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية

د/ محمد عمران

الهيئة العامة للرقابة المالية

قرار رقم ۱۲٤۳ لسنة ۲۰۲۲

بتاريخ ٢٠٢/٧/٢٠ بشأن اعتماد تعديل لائحة النظام الأساسي لصندوق الولاء لضباط الأمن المركزي

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٤ لسنة ١٩٧٥ بإصدار قـــانون صــــنــــاديـــــق التأمين الخاصـة ولائحته التنفيذية وتعديلاتها ؛

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر والائحته التنفيذية وتعديلاتهما ؟

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية ؛

وعلى قرار الهيئة المصرية للرقابة على التأمين رقم ٣٦ لـسنة ١٩٨٧ بتـسجيل صندوق الولاء لضباط الأمن المركزي برقم (٢٧١) ؛

وعلى لائحة النظام الأساسي للصندوق وتعديلاتها ؟

وعلى محضر اجتماع الجمعية العمومية غير العادية للصندوق المنعقدة في تعديل بعض مواد لائحة النظام الأساسي للصندوق البتداءً من ٢٠٢٢/٧/١ ؛

وعلى محضر اجتماع لجنة فحص ودراسة طلبات الترخيص بإنشاء صناديق تأمين خاصة جديدة وطلبات تعديل أنظمتها الأساسية والمشكلة بقرار رئيس الهيئة رقم ١١٩٤ لسنة ٢٠٢٠ بجلستها المنعقدة بالتمرير في ٢٠٢/٦/٢٧ بالموافقة على التعديل المقدم من الصندوق المذكور ؟

وعلى مذكرة الإدارة المركزية للإشراف والرقابة على صناديق التأمين الخاصـة بالهيئة المؤرخة ٢٠٢٢/٧/١٧ ؛

قـــرر :

عادة 1 - يستبدل بنصوص الفقرتين (الثانية والثالثة) من المادة (١) من الباب الثاني الأول (بيانات عامة) والمادة (٣/٥) والفقرة الأخيرة من المادة (٢/٥) من الباب الثاني (الاشتراكات وشروط العضوية) والبنود (١، ٢، ٤/ب، ٧، ٨، ٩، ٢١/ب، ١٤) وعنوان البند (١٣) من المادة (٩) من الباب الثالث (المزايا) النصوص التالية:

الباب الأول - (بيانات عامة):

مادة (١) :

عنوان الصندوق : طريق القاهرة / السويس بجوار معسكر تدريب قوات الأمن بالقاهرة .

الغرض من تكوينه: منح مزايا تأمينية للأعضاء وفقاً لأحكام هذا النظام الأساسى . الباب الثانى – (الاشتراكات وشروط العضوية):

مادة ٥ - الاشتراكات ورسم العضوية:

٢- يجوز قبول أعضاء جدد بالصندوق بشرط سدادهم رسم عضوية
 وفقًا للجدول التالى :

.....

تحسب كسور السنة للشريحة العمرية الأعلى .

7- موارد سنوية بحد أدنى خمسون مليون جنيه ويشترط لاستحقاق كامل الميزة التأمينية تحقيق هذه الموارد بالكامل عن السنة السابقة وفى حالة عدم تحقيقها أو عدم تحقيق جزء منها يتعين على مجلس إدارة الصندوق وقف صرف المزايا التأمينية فورًا وإعداد دراسة اكتوارية بفحص مركزه المالى واعتمادها من الهيئة فى ضوء الموارد المحققة وقد تتهى هذه الدراسة إلى تخفيض المزايا أو زيادة الاشتراكات أو كليهما معًا اعتبارًا من تاريخ وقف صرف المزايا التأمينية .

الباب الثالث - (المزايا):

مادة (٩) :

تصرف المزايا في الأحوال المبينة فيما يلي:

١ - عند انتهاء خدمة العضو لإحالته للتقاعد :

(أ) في حالة الإحالة للتقاعد اعتبارًا من رتبة لواء:

١ - بالنسبة للعضو المؤسس:

يؤدى الصندوق للعضو ميزة تأمينية بواقع مائة وتسعين ألف جنيه .

٢ - بالنسبة للعضو غير المؤسس:

يؤدى الصندوق للعضو ميزة تأمينية بواقع تسعة آلاف جنيه عن كل سنة اشتراك بالصندوق بحد أقصى الميزة المستحقة لنظيره المؤسس .

(ب) <u>قبل رتبة لواء</u> :

١ - قبل رتبة عقيد سنتان:

يصرف للعضو مدفوعاته بالإضافة إلى (٨٪) من قيمتها .

٢ - اعتباراً من رتبة عقيد سنتان:

تحسب للعضو مستحقاته وفقاً للبند (١/أ) من ذات المادة على أن تصرف بنسبة (٨٨٪) منها لرتبة عقيد سنتين وتزاد (٢٪) من قيمتها عن كل سنة خدمة اعتبارًا من رتبة عقيد سنتين وبحد أقصى (٩٨٪) من الميزة .

٣- في حالة الإحالة للتقاعد لبلوغ سن التقاعد القانونية (٦٠ عامًا) قبل انقضاء سنتين في الخدمة في رتبة عقيد (تشمل كافة الرتب أقل من عقيد):

يعامل العضو معاملة انتهاء الخدمة كعقيد سنتين أى تحسب للعضو مستحقاته وفقاً للبند (١/أ) من ذات المادة على أن تصرف بنسبة (٨٢٪) منها .

٢- في حالة انتهاء الخدمة بسبب العجز الكلى المستديم:

يؤدى الصندوق للعضو ميزة تأمينية بواقع مائة وتسعين ألف جنيه مهما كانت مدة اشتراكه بالصندوق أو نوع عضويته. ٤ - في حالة النقل خارج الأمن المركزي مع استمرار الخدمة بوزارة الداخلية:

(ب) إذا كانت مدة اشتراك العضو بالصندوق سبع سنوات فأكثر:

يكون من حق العضو الاستمرار بالتمتع بكافة مزايا الصندوق مقابل استمراره في سداد كافة الاشتراكات المحددة بالنظام.

٧ - الميزة الإضافية:

- (أ) فى حالة انتهاء الخدمة فى رتبة لواء تصرف ميزة إضافية بواقع (٢٪) من قيمة ميزة نهاية الخدمة الخاصة بالعضو وذلك عن كل سنة اشتراك فى رتبة اللواء.
- (ب) فى حالة انتهاء الخدمة بالإحالة للمعاش من قطاع الأمن المركزى يتم صرف ميزة إضافية بواقع (٢٥٪) من قيمة ميزة نهاية الخدمة الخاصة بالعضو على ألا نقل مدة الاشتراك بالصندوق والخدمة بقطاع الأمن المركزى عن ٢٠ عامًا .
- (ج) في حالة نقل العضو خارج قطاع الأمن المركزي عقب الترقية لرتبة اللواء العامل وانتهاء خدمته بالإحالة للمعاش من خارج قطاع الأمن المركزي تصرف له ميزة إضافية بواقع (٢٥٪) من قيمة ميزة نهاية الخدمة الخاصة به على ألا تقل مدة الاشتراك بالصندوق والخدمة بقطاع الأمن المركزي عن ٢٠ عامًا.

٨ - عند الترقية لرتبة لواء:

يؤدى الصندوق العضو مكافأة بواقع ٢٥٠٠٠ جنيه وذلك اعتبارًا من ترقيات المرادي الصندوق العضو مكافأة بواقع ٢٥٠٠٠ جنيه وذلك اعتبارًا من كل علم علم وحتى نهاية يوليو من كل عام .

٩ - في حالة انتهاء الخدمة بسبب الاستقالة من هيئة الشرطة:

فى حالة انقضاء سنتين فى الخدمة فى رتبة عقيد فأعلى يعامل معاملة الإحالة للتقاعد ، وفى الرتب الأقل من عقيد سنتين يرد للعضو كافة مدفوعاته بالإضافة إلى (٨٪) من قيمتها .

١٢ – أحكام عامة في صرف المزايا:

(ب) يراعى خصم كافة مزايا الترقية المنصرفة لرتبة اللواء الواردة بالبند (٨) من ذات المادة عند استحقاق ميزة انتهاء الخدمة أو العضوية الخاصة به .

١٣ - في حالة انتهاء الخدمة بسبب الوفاة:

.....

١٤ - المساعدات الإنسانية:

بخلاف ما ورد بذات المادة، يتم تخصيص مبلغ لا يتعدى ثمانمائة ألف جنيه من الموارد المالية المحققة للصندوق التي تتجاوز الموارد السنوية المطلوبة الواردة بالمادة (٣/٥) وذلك لبند المساعدات الإنسانية لأعضاء قوات الأمن المركزي على النحو التالى:

- (أ) يتم صرف مبلغ خمسين ألف جنيه كحد أقصى لحالة الوفاة أثناء وبسبب الخدمة للورثة الشرعبين للعضو والتي يصدر بها قرار من السلطة المختصة .
- (ب) يتم صرف مبلغ خمسين ألف جنيه كحد أقصى لحالة الإصابة بالخدمات الأمنية التي يترتب عليها عجز كلي مستديم مثبت بقرار من السلطة المختصة .
- (ج) يتم صرف مبلغ عشرين ألف جنيه كحد أقصى لحالة الإصابة بالخدمات الأمنية التي يترتب عليها عجز جزئي مستديم مثبت بقرار من السلطة المختصة .
- (د) يتم تشكيل لجنة من مجلس الإدارة للنظر في الحالات المعروضة وتقدير قيمة المبالغ المنصرفة لحالات الإصابة بالخدمات الأمنية والمساعدات الاجتماعية لأعضاء قوات الأمن المركزي طبقًا للمبالغ المقررة وبما لا يتجاوز المبلغ المخصص سنويًا.
- (ه) يتم صرف مساعدات اجتماعية لحالات الطوارئ وتحدد قيمتها اللجنة المشكلة للنظر في الحالات المعروضة .
- **مادة ٢** تسرى هذه التعديلات ابتداءً من التاريخ الذي قررته الجمعية العمومية للصندوق باجتماعها السالف الإشارة إليه .
- **مادة ٣** يُنشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ النشر ، وعلى الجهات المعنية تنفيذه .

رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية

د/ محمد عمران

محافظة القاهرة - مديرية التضامن الاجتماعي

إدارة الجمعيات

قرار توفيق أوضاع

جمعية أنصار السنة المحمدية فرع الجمالية المقيدة برقم (٩٤٩٤) بتاريخ ١٠٠٦/٥/١٠

مدير مديرية التضامن الاجتماعي بالقاهرة

بعد الاطلاع على قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلى الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ و لائحته التنفيذية ؟

وعلى اجتماع الجمعية العمومية غير العادية المنعقدة بتريخ ٢٠٢١/١٠/١٧ لجمعية أنصار السنة المحمدية فرع الجمالية بشأن الموافقة على توفيق الأوضاع طبقًا لأحكام القانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية ؟

وعلى الطلب المقدم من السيد/ رضا جمعة أحمد طنطاوى المفوض عن جمعية أنصار السنة المحمدية فرع الجمالية لتوفيق الأوضاع ورقيًا والكترونيًا بمديرية التضامن الاجتماعي بالقاهرة ؟

وعلى المذكرة المعروضة من إدارة الشئون القانونية بتاريخ / ٢٠٢٢ ؛
وبناءً على موافقة السيد وكيل المديرية بتاريخ / ٢٠٢٢ بـشأن الموضوع
الموضح فيما بعد ؛

قـــرر : (المادة الأولى)

توفيق أوضاع جمعية أنصار السنة المحمدية فرع الجمالية طبقًا لأحكم القانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ و لائحته التنفيذية على النحو التالى:

رقم القيد : (٩٤٩٤) .

والتابعة لإدارة: وسط القاهرة.

تاريخ وسنة القيد: ١٠/٥/١٠ تاريخ

الرقم المميز الخاص بالمنظومة الإلكترونية: (٢٢٠١١٠٢٠٠١٤) .

عنوان مركز إدارتها: ٣ درب نصير - حارة اليهود - الجمالية .

مجالات عمل الجمعية:

١- ميدان رعاية الأسرة "مجال العمل الرئيسي" .

٧- رعاية الطفولة والأمومة .

٣- ميدان المساعدات والخدمات الاجتماعية .

٤ - ميدان الخدمات الثقافية والعلمية والدينية .

٥- ميدان الخدمات التعليمية .

٦- ميدان الخدمات الصحية .

نطاق عملها الجغرافي : على مستوى الجمهورية .

تدار الجمعية بواسطة مجلس إدارة مكون من: (سبعة أعضاء) وفقًا لما هـو وارد بلائحة النظام الأساسي .

حل الجمعية وأيلولة أموالها: طبقًا لما ورد بلائحة النظام الأساسى للجمعية للسادوق دعم مشروعات الجمعيات والمؤسسات الأهلية).

(المادة الثانية)

تلتزم الجمعية بما ورد بلائحة نظامها وبما لا يخالف أحكام قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلى الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية .

مدير المديرية

أ/ أحمد عبد الرحمن

محافظة القاهرة - مديرية التضامن الاجتماعي

إدارة الجمعيات

قرار توفيق أوضاع

جمعية "تنمية علاقات المستثمرين المصرية المقيدة برقم (٧٨٣٠) بتاريخ ٢٠١٠/٢/٢٨

مدير مديرية التضامن الاجتماعي بالقاهرة

بعد الاطلاع على قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلى الصادر بالقانون ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية ؟

وعلى اجتماع الجمعية العمومية غير العادية المنعقد بتاريخ ٢٠٢١/٤/٢٨ لجمعية تتمية علاقات المستثمرين المصرية بشأن الموافقة على توفيق الأوضاع طبقًا لأحكام القانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى الطلب المقدم من السيد/ أشرف كمال السيد حسين المفوض عن جمعية تتمية علاقات المستثمرين المصرية لتوفيق الأوضاع ورقيا و إلكترونيًا بمديرية التضامن الاجتماعي بالقاهرة ؟

وعلى مذكرة الشئون القانونية بتاريخ ٢٠٢/٦/٢٠ ؛

وعلى موافقة السيد مدير المديرية بتاريخ ٢٠٢/٦/٢٠ بشأن الموضوع الموضح فيما بعد ؛

. قسسرر:

(المادة الأولى)

توفيق أوضاع جمعية تنمية علاقات المستثمرين المصرية طبقًا لأحكام القانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ و لائحته التنفيذية على النحو التالى:

رقم القيد : (٧٨٣٠) .

الإدارة التابعة لها : عابدين .

تاريخ وسنة القيد: ٢٠١٠/٢/٢٨

الرقم المميز الخاص بالمنظومة الإلكترونية: (٢٢٠١١٠١٣٨١١٧٣٤) .

عنوان مركز إدارتها: ٨ ش البطل أحمد عبد العزيز - عابدين .

مجالات عمل الجمعية:

١ - الخدمات الثقافية و العلمية و الدينية "مجال العمل الرئيسي".

نطاق عمل الجمعية: على مستوى الجمهورية.

تدار الجمعية بواسطة مجلس إدارة مكون من : (٧) أعضاء وفقًا لما هـو وارد بلائحة النظام الأساسي .

حل الجمعية وأيلولة أموالها: طبقًا لما ورد بلائحة النظام الأساسى للجمعية لل (صندوق دعم مشروعات الجمعيات والمؤسسة الأهلية).

(المادة الثانية)

تلتزم الجمعية بما ورد بلائحة نظامها وبما لا يخالف أحكام قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلى الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية .

مدير المديرية

أ/ أحمد عبد الرحمن

محافظة القاهرة - مديرية التضامن الاجتماعي

إدارة الجمعيات

قرار توفيق أوضاع

جمعية جنات الصابرين الثقافية

المقيدة برقم (٩٩٢٩) بتاريخ ٢٠١٥/٨/١٩

مدير مديرية التضامن الاجتماعي بالقاهرة

بعد الاطلاع على قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلك الصادر بالقانون ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى اجتماع الجمعية العمومية غير العادية المنعقدة بتريخ ٢٠٢١/١٠/٢٩ لجمعية جنات الصابرين الثقافية بشأن الموافقة على توفيق الأوضاع طبقًا لأحكام القانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى الطلب المقدم من السيد/ عبد الرحمن سيد حسن محمد المفوض عن جمعية جنات الصابرين الثقافية لتوفيق الأوضاع ورقيًا والكترونيًا بمديرية التضامن الاجتماعي بالقاهرة ؟

وعلى المذكرة المعروضة من إدارة الشئون القانونية بتاريخ / ٢٠٢٢ ؛ وبناءً على موافقة السيد وكيل المديرية بتاريخ / ٢٠٢٢ بـشأن الموضـوع الموضح فيما بعد ؛

قـــرر : (المادة الأولى)

توفيق أوضاع جمعية جنات الصابرين الثقافية طبقًا لأحكام القانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ و لائحته التنفيذية على النحو التالى:

رقم القيد : (٩٩٢٩) .

والتابعة لإدارة : وسط القاهرة .

تاريخ وسنة القيد : ۲۰۱٥/۸/۱۹

الرقم المميز الخاص بالمنظومة الإلكترونية: (٢١٠١١٠٣٥٦١٩٤٦٥).

عنوان مركز إدارتها: ١ شارع المقريزي - الباطنية - الدرب الأحمر - القاهرة .

مجالات عمل الجمعية:

- ١- ميدان رعاية الأمومة والطفولة "مجال العمل الرئيسي" .
 - ٢- ميدان المساعدات الاجتماعية .
 - ٣- ميدان رعاية الأسرة .
 - ٤- ميدان الخدمات الثقافية والعلمية والدينية .
 - ٥- رعاية الشيخوخة .
 - ٦- رعاية الفئات الخاصة والمعاقين .
 - ٧- رعاية المسجونين وأسرهم .
 - ٨- تتمية المجتمعات المحلية .
 - 9 الدفاع الاجتماعي .
 - ١٠ ميدان حماية البيئة والمحافظة عليها .
 - ١١ ميدان التنمية الاقتصادية لزيادة دخل الأسرة .
 - ١٢- ميدان أصحاب المعاشات.
 - ١٣ ميدان الصداقة بين الشعوب .
 - ١٤ ميدان النشاط الأدبي .
 - ١٥ ميدان التنظيم والإدارة .
 - ١٦ ميدان حماية المستهلك .
 - ١٧– ميدان تنظيم الأسرة .
 - ١٨ ميدان الأنشطة الصحية .
 - 19 ميدان الأنشطة الرياضية .
 - ۲۰ خدمات تعلیمیة .
 - ٢١- حقوق الإنسان .

نطاق عملها الجغرافي: على مستوى الجمهورية.

تدار الجمعية بواسطة مجلس إدارة مكون من : (سبعة) أعضاء وفقًا لما هو وارد بلائحة النظام الأساسى .

حل الجمعية وأيلولة أموالها: طبقًا لما ورد بلائحة النظام الأساسى للجمعية لـ (مؤسسة بستان السلام للتنمية المقيدة برقم ٨٠٨).

(المادة الثانية)

تلتزم الجمعية بما ورد بلائحة نظامها وبما لا يخالف أحكام قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلى الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية .

مدير المديرية

أ/ أحمد عبد الرحمن

وزارة الزراعة واستصلاح الأراضى

قطاع استصلاح الأراضى – مكتب رئيس القطاع ملخص عقد التأسيس الابتدائي والنظام الداخلي

لجمعية تحيا مصر التعاونية الزراعية

للأراضى المستصلحة بناحية سهل الطينة - بور فؤاد - محافظة بورسعيد يتضح من عقد التأسيس الإبتدائى المؤرخ في ٢٠٢٢/٦/١ والنظام الداخلي للجمعية المسجل بقطاع استصلاح الأراضى تحت رقم (٩٢٧) بتاريخ ٢٠٢٢/٨/٨ أن السادة :

- ١ طارق نسيم كامل البحيري .
- ٢- محمد السيد إبراهيم إبراهيم.
 - ۳- أحمد محمد محمد على .
- ٤- عبدالله حامد عماد الدين سليمان.
- ٥- السيد بسيوني محمد أبو يوسف.
- 7 أحمد أحمد محمد عبد اللطيف وآخرين .
- قد أسسوا فيما بينهم جمعية تعاونية زراعية للأراضى المستصلحة بناحية سهل الطينة بورفؤاد بورسعيد طبقًا لأحكام قانون التعاون الزراعى رقم ١٢٢ لسنة ١٩٨٤ لسنة ١٩٨٠ ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار الوزارى رقم ٣٨٨ لسنة ١٩٨٤ والقانون رقم (٢٠٤) وأحكام القانون رقم ١٠٠٠ لسنة ١٩٦٤ والقانون رقم ١٤٢٠ لسنة ١٩٦٤ والقانون رقم ١٤٢٠ لسنة ١٩٨٤ ولائحته التنفيذية حسب البيانات التالية:

اسم الجمعية:

جمعية تحيا مصر التعاونية الزراعية للأراضي المستصلحة بناحية سهل الطينة - بور فؤاد - محافظة بورسعيد .

منطقة عمل الجمعية:

الأراضى المستصلحة بمنطقة سهل الطينة ترعة ١ وترعــة ٢ وترعــة ٣ وترعــة ٤م/١، أ/٤، ع/٢، ن/٢، ب/٢، ب/٣، أ/٣، ب/٤ بمساحة إجمالية (٥٩٠٠ فــدانًا و ١٨ قير اطًــا و٧ أسهم) والكشوف المعتمدة من الهيئة العامة لمشروعات التعمير والتنمية الزراعية .

مقر الجمعية:

قطعة ١١ ع / ٢ سهل الطينة - بور فؤاد - بورسعيد (مقر مؤقت) .

أغراض الجمعية:

تحسين حالة أعضائها اقتصاديًا واجتماعيًا ولها في سبيل ذلك القيام بمد الأعضاء عن طريق البيع أو الإيجار بما يلزم لاستزراع أراضيهم واستغلال مزارعهم وتوفير احتياجاتهم الإنتاجية وبما يلزم ذلك من أدوات وأموال نقدية وعينية كالآلات والتقاوى والبذور وغير ذلك على النحو المبين بالمادة الخامسة من النظام الداخلي للجمعية.

مجلس الإدارة:

يدير الجمعية مجلس إدارة مكون من عدد (سبعة) أعضاء تنتضبهم الجمعية العمومية بالاقتراع السرى من بين أعضائها الذين تتوفر فيهم شروط عضوية مجلس الإدارة المبينة بالمادة (٤٦) من قانون التعاون الزراعي رقم ١٢٢ لسنة ١٩٨٠ والمعدل بالقانون رقم ٢٠١٤ لسنة ٢٠١٤

مدة الجمعية:

غير محددة المدة تبدأ من تاريخ نشرها هذا الملخص بالوقائع المصرية . السنة المالية :

تبدأ أول يوليو وتتنهى آخر يونية من كل سنة وفى نهاية هذه المدة يعد مجلس الإدارة حسابات الجمعية بالكيفية المنصوص عليها فى المادة (٤٧) من قانون التعاون الزراعى رقم ١٢٢ لسنة ١٩٨٠ والمادة (٤٥) من النظام الداخلى للجمعية .

رأس المال:

يتكون من عدد محدود من الأسهم قيمة السهم مائة جنيه وقد بلغ عدد الأسهم المكتتب بها ٥٦٣٠ سهما وقيمة الأسهم الخاصة بالاكتتاب بمبلغ ٥٦٣٠٠ (ستة وخمسون ألفًا وثلاثمائة جنيه) وقد تم إيداع هذا المبلغ بالبنك الزراعي المصرى بالحساب رقم (٢٦٠١١٥٠٢) بتاريخ ٢٠٢٢/٦/٢٦

الجمعيات العمومية:

قواعد دعوة الجمعيات العمومية سواء العادية أو غير العادية وكيفية التصويت فيها يتم طبقاً لأحكام المواد (٣٥ – ٤٢) من قانون التعاون الزراعي رقم ١٢٢ لسنة ١٩٨٠ والمواد (٣٥ – ٣٦) من لائحت التنفيذية لقانون التعاون الصادر بالقرار الوزارى رقم ٣٨٨ لسنة ١٩٨٤ والمعدلة بالقرار الوزاري رقم ١٩٨٨ لسنة ١٩٨٤ والمواد (٣٠ – ٣٠) من النظام الداخلي للجمعية والقانون رقم ٢٠١٤ لسنة ٢٠١٤

حل الجمعية وتصفيتها:

يتم طبقاً لأحكام القانون رقم ١٢٢ لـسنة ١٩٨٠ ولائحتــه التنفيذيــة والنظــام الداخلي للجمعية .

رئيس القطاع

د/ محمد عبد العال

إعلانات الوزارات والهيئات والمصالح

الهيئة المصرية العامة للمساحة

الإدارة المركزية لشئون المساحة بالمناطق مديرية المساحة بكفر الشيخ (الصرف الحقلى) (إعسلان)

تعلن الهيئة المصرية العامة للمساحة – مديرية المساحة بكفر الشيخ أنها ستقوم بعرض الكشوف المشتملة على بيانات ونفقات إنشاء المصارف الحقلية المغطاة بمنطقة صرف صندلا الأولى (أ) والمشتملة على بيانات توزيع هذه النفقات على المنتفعين بهذه المنطقة في المدة من ٢٠٢٢/٩/١٥ إلى ٢٠٢٢/٩/٣٠ بالأماكن التالية:

١ مقر الجمعية التعاونية الزراعية بقرى : (جمعية صندلا ائتمان وإصلاح زراعى ،
 وجمعية الحمراء) - مركز كفر الشيخ .

٢- مركز شرطة : كفر الشيخ .

ولذوى الـشأن الاطـلاع علـى الكـشوف المـنكورة خـلال المـدة المحـددة ويمكن لمن شاء التقدم بمعارضة في قيمة النفقات خلال الثلاثين يومًا التاليـة لتـاريخ انتهاء مدة عرض الكشوف.

الإدارة المركزية لشئون المساحة بالمناطق مديرية المساحة بكفر الشيخ (الصرف الحقلى) (إعسلان)

تعلن الهيئة المصرية العامة للمساحة – مديرية المساحة بكفر السيخ أنها ستقوم بعرض الكشوف المشتملة على بيانات ونفقات إنشاء المصارف الحقلية المغطاة بمنطقة صرف الجناين الثانية (أ) والمشتملة على بيانات توزيع هذه النفقات على المنتفعين بهذه المنطقة في المدة من ٢٠٢٢/٩/١٠ إلى ٢٠٢٢/٩/٣٠ بالأماكن التالية:

١- مقر الجمعية التعاونية الزراعية بقرى: (جمعية المرابعين ، وجمعية السريا)
 مركز كفر الشيخ .

٢- مركز شرطة : كفر الشيخ .

ولذوى الـشأن الاطـلاع على الكـشوف المـنكورة خـلال المـدة المحـدة ويمكن لمن شاء النقدم بمعارضة في قيمة النفقات خلال الثلاثين يومًا التاليـة لتـاريخ انتهاء مدة عرض الكشوف.

الإدارة المركزية لشئون المساحة بالمناطق مديرية المساحة بكفر الشيخ (الصرف الحقلى) (إعسلان)

تعلن الهيئة المصرية العامة للمساحة – مديرية المساحة بكفر الشيخ أنها ستقوم بعرض الكشوف المشتملة على بيانات ونفقات إنشاء المصارف الحقلية المغطاة بمنطقة صرف فرعون الأولى (ب) والمشتملة على بيانات توزيع هذه النفقات على المنتفعين بهذه المنطقة في المدة من ٢٠٢٢/٩/١٠ إلى ٢٠٢٢/٩/٣٠ بالأماكن التالية:

۱ - مقر الجمعية التعاونية الزراعية بقرى : (جمعية الكرادوه ، وجمعية شابه)
 مركز دسوق .

٢- مركز شرطة : دسوق .

ولذوى الـشأن الاطـلاع على الكـشوف المـنكورة خـلال المـدة المحـدة ويمكن لمن شاء التقدم بمعارضة في قيمة النفقات خلال الثلاثين يومًا التاليـة لتـاريخ انتهاء مدة عرض الكشوف.

الإدارة المركزية لشئون المساحة بالمناطق مديرية المساحة بكفر الشيخ (الصرف الحقلى) (إعسلان)

تعلن الهيئة المصرية العامة للمساحة – مديرية المساحة بكفر الشيخ أنها سنقوم بعرض الكشوف المشتملة على بيانات ونفقات إنشاء المصارف الحقلية المغطاة بمنطقة صرف نشرت (ب) والمشتملة على بيانات توزيع هذه النفقات على المنتفعين بهذه المنطقة في المدة من ٢٠٢٢/٩/١٥ إلى ٢٠٢٢/٩/٣٠ بالأماكن التالية:

١- مقر الجمعية التعاونية الزراعية بقرى: (جمعية كفر يوسف داود ، وجمعية حنس ، وجمعية نشرت ، وجمعية عبد الكريم وجمعية الكردى إصلاح وجمعية المقطم) مركز قلين .

٧- مركز شرطة : قلين .

ولذوى السَّأَن الاطلاع على الكشوف المذكورة خلال المدة المحددة ويمكن لمن شاء التقدم بمعارضة في قيمة النفقات خلال الثلاثين يومًا التالية لتاريخ انتهاء مدة عرض الكشوف.

الإدارة المركزية لشئون المساحة بالمناطق مديرية المساحة بكفر الشيخ (الصرف الحقلى) (إعسلان)

تعلن الهيئة المصرية العامة للمساحة – مديرية المساحة بكفر الشيخ أنها ستقوم بعرض الكشوف المشتملة على بيانات ونفقات إنشاء المصارف الحقلية المغطاة بمنطقة صرف فرعون الثانية (ب) والمشتملة على بيانات توزيع هذه النفقات على المنتفعين بهذه المنطقة في المدة من ٢٠٢٢/٩/١٥ إلى ٢٠٢٢/٩/٣٠ بالأماكن التالية:

١ - مقر الجمعية التعاونية الزراعية بقرى : (جمعية النويجة ، وجمعية أبطو)
 مركز دسوق .

٢- مركز شرطة : دسوق .

ولذوى السأن الاطلاع على الكشوف المنكورة خلال المدة المحددة ويمكن لمن شاء التقدم بمعارضة في قيمة النفقات خلال الثلاثين يومًا التالية لتاريخ انتهاء مدة عرض الكشوف.

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية رئيس مجلس الإدارة محاسب/ أشرف إمام عبد السلام رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠٢٢